2240 - حدثني يعلى بن شداد قال ثنا وهيب عن داود بن أبي هند عن محمد بن موسى عن رجل من الأنصار يسمى زيادا قال قلت لأبي بن كعب Y أرأيت لو ان أزواج النبي A متن كان يحل له ان يتزوج قال نعم إنما أحل ا له ضربا من النساء ووصف له صفة فقال { لا يحل لك النساء من بعد } من بعد هذه الصفة K إسناده ضعيف وأخرجه عبد ا بن أحمد في زوائده